

المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٧-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

تقرير اللجنة الرئيسية الأولى

- ١- تنص المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر على ما يلي:
"تُنشأ لجننتان رئيسيتان تتلقيان مهامهما من المؤتمر وتقدمان تقاريرهما إليه".
- ٢- وقد قرر المؤتمر الاستعراضي الثالث، في جلسته العامة الأولى المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، أن يكلف اللجنة الرئيسية الأولى بمهمة "استعراض نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وكيفية تطبيقها والنظر في أي مقترحات متصلة بالاتفاقية وبروتوكولاتها الحالية، وإعداد الوثيقة الختامية والنظر فيها".
- ٣- وعقدت اللجنة جلسات في الفترة من ٨ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، برئاسة سفير ليتوانيا، السيد إدفارداس بوريسوفاس، بوصفه رئيساً للجنة، والسيدة كاثرين بيكر من الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها نائبة لرئيس اللجنة. وعمل السيد بيتر كولاروف، موظف الشؤون السياسية بإدارة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح (فرع جنيف)، أميناً للجنة.
- ٤- واعتمدت اللجنة، في جلستها الأولى المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، جدول أعمالها (الوثيقة CCW/CONF.III/4 مع ما أدخل عليها من تعديلات شفوية) وبرنامج عملها (CCW/CONF.III/7/Add.4 - CCW/GGE/XV/6/Add.4).
- ٥- وكان معروضاً على اللجنة، أثناء نظرها في البندين ١٢ و ١٣ من جدول أعمال المؤتمر الاستعراضي الثالث، وعنوانهما، على التوالي، "استعراض نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وكيفية تطبيقها" و"النظر في أي مقترحات متصلة بالاتفاقية وبروتوكولاتها الحالية"، وأثناء نظرها في الوثيقة الختامية للمؤتمر، الوثائق التالية:
- خطة عمل لتحقيق انضمام جميع بلدان العالم إلى الاتفاقية (الوثيقة CCW/CONF.III/6 Amend.1)؛
- التقرير الإجمالي - الدورة الخامسة عشرة لفريق الخبراء الحكوميين (CCW/CONF.III/7 - CCW/GGE/XV/6)؛
- تقرير الرئيس المسمى عن مسألة الامتثال (CCW/CONF.III/7/Add.3 - CCW/GGE/XV/6/Add.3)؛
- مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي الثالث (CCW/CONF.III/7/Add.7 - CCW/GGE/XV/6/Add.7 Amend.1)؛

- مشروع مقرر بشأن إنشاء برنامج رعاية بموجب الاتفاقية (CCW/CONF.III/7/Add.8 - CCW/GGE/XV/6/Add.8)؛
 - مشروع مقرر بشأن الامتثال (Amend.1 و CCW/CONF.III/8)؛
 - اقتراح بشأن ولاية لدراسة نظم الليزر (الوثيقة CCW/CONF.III/WP.2)؛
 - اقتراح بشأن فقرة من ديباجة الإعلان الختامي المقرر اعتماده في المؤتمر الاستعراضي الثالث (CCW/CONF.III/WP.4)؛
 - اقتراح بتعديل الوثيقة CCW/GGE/XV/6/Add.7 - CCW/CONF.III/7/Add.7 المعنونة "مشروع الوثيقة الختامية" (CCW/CONF.III/WP.7)؛
 - اقتراح بتعديل الوثيقة CCW/GGE/XV/6/Add.7 - CCW/CONF.III/7/Add.7 المعنونة "مشروع الوثيقة الختامية" (CCW/CONF.III/WP.8)؛
 - اقتراح بتعديل الوثيقة CCW/GGE/XV/6/Add.7 - CCW/CONF.III/7/Add.7 المعنونة "مشروع الوثيقة الختامية" (CCW/CONF.III/WP.9)؛
 - المسائل التي يتعين دراستها بشأن نظم الليزر العسكرية (CCW/CONF.III/WP.10)؛
 - اقتراح بتعديل الوثيقة CCW/GGE/XV/6/Add.7 - CCW/CONF.III/7/Add.7 المعنونة "مشروع الوثيقة الختامية" (CCW/CONF.III/WP.11)؛
 - اقتراح بتعديل الوثيقة CCW/GGE/XV/6/Add.7 - CCW/CONF.III/7/Add.7 المعنونة "مشروع الوثيقة الختامية" (CCW/CONF.III/WP.12)؛
 - اقتراح بتعديل الوثيقة CCW/GGE/XV/6/Add.7 - CCW/CONF.III/7/Add.7 المعنونة "مشروع الوثيقة الختامية" (CCW/CONF.III/WP.13).
- ٦ - واعتمدت اللجنة خطة العمل لتحقيق انضمام جميع بلدان العالم إلى الاتفاقية، بصيغتها الواردة في الوثيقة Amend.1 و CCW/CONF.III/6 والمقرر بشأن إنشاء برنامج رعاية بموجب الاتفاقية، بصيغته الواردة في الوثيقة CCW/CONF.III/7/Add.8 - CCW/GGE/XV/6/Add.8؛ ونص المقرر بشأن آلية للامتثال تطبَّق على الاتفاقية، بصيغته الواردة في Amend.1 و CCW/CONF.III/8، علماً بأن الفقرة ١٥ منه هي موضع مزيد من التشاور؛ ومشروع الوثيقة الختامية، بصيغته الواردة في الوثيقة CCW/GGE/XV/6/Add.7 - CCW/CONF.III/7/Add.7 و Amend.1، وأوصت المؤتمر باعتماد مشروع الوثيقة الختامية.
- ٧ - واعتمدت اللجنة، في جلستها الأخيرة المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، مشروع تقريرها (CCW/CONF.III/MC.I/CRP.1)، الذي سيصدر في وثيقة رمزها CCW/CONF.III/9.

المرفق الأول

جدول أعمال اللجنة الرئيسية الأولى

(بصيغته التي اعتمدها اللجنة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦)

- ١ - افتتاح الاجتماع من جانب الرئيس.
- ٢ - استعراض نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وسير العمل بها: بيانات عامة بشأن المقترحات الجديدة.
- ٣ - النظر في الخيارات الممكنة لتشجيع الامتثال للاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها^(١).
- ٤ - النظر في نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وسير العمل بها:
 - (أ) خطة عمل بشأن جعل الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها عالمية؛
 - (ب) إنشاء برنامج رعاية في إطار الاتفاقية.
- ٥ - النظر في نظم الليزر.
- ٦ - النظر في المسائل الإجرائية والمتابعة.
- ٧ - أية مسائل أخرى.
- ٨ - الاستنتاجات.

(١) وفقاً للولاية بصيغتها الواردة في الفقرة ٣٢ من الوثيقة CCW/MSP/2005/2، المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

المرفق الثاني

برنامج عمل اللجنة الرئيسية الأولى

(بصيغته التي اعتمدها اللجنة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦)

العنوان	بند جدول الأعمال	التاريخ
افتتاح الرئيس للجلسة	١	الخميس ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
استعراض نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وسير عملها. بيانات عامة متعلقة باقتراحات جديدة	٢	من الساعة ١٠/٠٠ حتى ١٣/٠٠
النظر في الخيارات الممكنة لتعزيز الامتثال للاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها ^(١)	٣	الجمعة ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
النظر في نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وسير عملها:	٤	الثلاثاء ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
خطة عمل بشأن جعل الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها عالمية؛	٤(أ)	من الساعة ١٠/٠٠ حتى ١٣/٠٠
إحداث برنامج رعاية بموجب الاتفاقية؛	٤(ب)	
النظر في نظم الليزر	٥	الأربعاء
النظر في المسائل الإجرائية والمتابعة	٦	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
أي مسائل أخرى	٧	من الساعة ١٠/٠٠ حتى ١٣/٠٠
الاستنتاجات	٨	

(١) وفقاً للولاية بصيغتها الواردة في الفقرة ٣٢ من الوثيقة CCW/MSP/2005/2 المؤرخة ١٤ شباط/

فبراير ٢٠٠٦.